

مختصر

جامع العلوم والحكم

للإمام الحافظ ابن رجب الجنبلي

أخضرة وعائق عليه

محمد بن سليمان بن عبد الله المهدي





﴿ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ ﴾

■ عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى؛ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا؛ فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

﴿ الشَّرْحُ ﴾

هَذَا الْحَدِيثُ تَفَرَّدَ بِرَوَايَتِهِ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَيْسَ لَهُ طَرِيقٌ يَصِحُّ غَيْرَ هَذَا الطَّرِيقِ؛ كَذَا قَالَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَغَيْرُهُ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «لَا أَعْلَمُ خَلَفًا بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ، مَعَ أَنَّهُ رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَغَيْرِهِ».



وقد قيل: إنه روي من طرق كثيرة، لكن لا يصح من ذلك شيء عند الحفاظ.

واتفق العلماء على صحته وتلقيه بالقبول؛ وبه صدر البخاري كتابه «الصحيح»، أقامه مقام الخطبة له؛ إشارة إلى أن كل عمل لا يراد به وجه الله، فهو باطل؛ لا ثمرة له في الدنيا، ولا في الآخرة.

ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي: «لو صنفت الأبواب؛ لجعلت حديث عمر في كل باب».

وعنه أنه قال: «من أراد أن يصنف كتاباً؛ فليبدأ بحديث: «الأعمال بالنيات».

وهذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور الدين عليها؛ فروي عن الشافعي أنه قال: «هذا الحديث ثلث العلم».

وعن الإمام أحمد قال: أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث:



حديث عُمرَ: «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، وحديث عائشة: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا...»، وحديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: «الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ».

وعن أبي داودَ قَالَ: «أصولُ السننِ في كلِّ فنٍّ: أربعةٌ أحاديثٌ: «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» و«الْحَلَالُ بَيْنٌ» و«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ المرءِ تركُهُ ما لا يَعْنِيهِ»، و«ازهدْ في الدُّنيا؛ يَحَبِّكَ اللهُ، وازهدْ فيما في أيدي النَّاسِ؛ يَحَبِّكَ النَّاسُ».

وللحافظِ أبي الحسنِ طاهرِ بنِ مَفُوزِ المَعافِرِيِّ الأندلسِيِّ:

عمدةُ الدِّينِ عندنا كلماتٌ أربَعٌ من كلامِ خيرِ البريَّةِ
أتقِ الشُّبهاتِ، وازهدْ، ودَعِ ما ليس يعينكِ واعملنَّ بِنِيَّةٍ^(١)

(١) قَالَ الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: وَاتَّفَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَالشَّافِعِيُّ -فِيمَا نَقَلَهُ البُوَيْطِيُّ-، وَأَحْمَدُ، وَابْنُ المَدِينِيِّ، وَأَبُو داودَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَحَمْزَةُ الكِنَانِيُّ؛ عَلَيَّ أَنَّهُ -أَي: حَدِيثُ عُمَرَ- ثَلَاثُ الإِسْلَامِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: رُبْعُهُ، وَاخْتَلَفُوا فِي تَعْيِينِ الباقِي. «الفتح» (١٧/١).



■ قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، وفي رواية: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»: وكلاهما يقتضي الحصرَ عَلَى الصَّحِيحِ. وقد اختلفوا في تقديرِ قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»: فكثيرٌ من المتأخرين يزعمُ أنَّ تقديرَه: الأعمالُ صحيحةٌ، أو معتبرةٌ، أو مقبولةٌ بالنِّيَّاتِ؛ وعلى هذا؛ فالأعمالُ إِنَّمَا أُريدَ بِهَا: الأعمالُ الشرعيةُ المفتقرةُ إلى النيةِ.

وقال آخرونَ: بل الأعمالُ هُنا على عُمومِها؛ لا يُخصُّ منها شيءٌ؛ وعلى هذا القول؛ فقول: تقديرُ الكلامِ: الأعمالُ واقعةٌ - أو حاصلةٌ - بالنِّيَّاتِ.

ويُحتملُ أن يكونَ التَّقْدِيرُ في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»: الأعمالُ سالحةٌ أو فاسدةٌ، أو مقبولةٌ أو مردودةٌ، أو مثابٌ عليها أو غيرُ مثابٍ عليها؛ بالنِّيَّاتِ.

■ قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مِمَّا نَوَى»:

إخبارٌ أَنَّهُ لا يحصلُ لَهُ مِن عملِهِ إِلَّا ما نواهُ بِهِ؛ فإن نوى



خَيْرًا حَصَلَ لَهُ خَيْرٌ، وَإِنْ نَوَى شَرًّا حَصَلَ لَهُ شَرٌّ.

* **وَالنِّيَّةُ فِي كَلَامِ الْعُلَمَاءِ تَقَعُ بِمَعْنَيْنِ:**

- **أحدهما:** بمعنى تمييز العبادات بعضها عن بعض؛
كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر، وتمييز صيام
رمضان من صيام غيره، أو: تمييز العبادات من العادات؛
كتمييز الغسل من الجنابة من غسل التبرّد والتّظفُّف.

- **الثّاني:** بمعنى تمييز المقصود بالعمل؛ وهل هو الله
وحده أم غيره، أم الله وغيره؟ وهذه النّيّة هي التي
توجد كثيرًا في كلام السّلف المتقدّمين، وقد جاء
ذكرها كثيرًا في كتاب الله **جَلَّ جَلَالُهُ** بغير لفظ النية أيضًا؛
من الألفاظ المقاربة لها.

* **أَمَّا مَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ وَكَلَامِ السَّلَفِ؛ فَكَثِيرٌ جَدًّا.**

كما في «الصّحيحين»، عن سعد بن أبي وقاصٍ، عن النّبيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«إِنَّكَ لَنْ تُنْفَقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ**



إِلَّا أُثِبَتْ عَلَيْهَا؛ حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلَهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ»^(١).

وعن زُبَيْدِ الْيَامِيِّ، قَالَ: «إِنِّي لِأَحَبُّ أَنْ تَكُونَ لِي نِيَّةً فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ».

وعنه قَالَ: «انُو فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ حَتَّى خُرُوجِكَ إِلَى الْكُنَاسَةِ»^(٢).

وعن سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: «مَا عَالَجْتُ شَيْئًا أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ نِيَّتِي؛ لِأَنَّهَا تَتَقَلَّبُ عَلَيَّ».

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «رُبَّ عَمَلٍ صَغِيرٍ تُعْظِمُهُ النِّيَّةُ، وَرُبَّ عَمَلٍ كَبِيرٍ تُصَغِّرُهُ النِّيَّةُ».

وَقَالَ الْفُضَيْلُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾

[الملك: ٢]؛ قَالَ: «أَخْلَصُهُ وَأَصُوبُهُ»؛ قَالَ: «إِنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ خَالِصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا؛ لَمْ يُقْبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ خَالِصًا؛ لَمْ يُقْبَلْ؛ حَتَّى يَكُونَ: خَالِصًا صَوَابًا» قَالَ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٤٢)؛ وَمُسْلِمٌ (١٦٢٨).

(٢) الْكُنَاسَةُ: بَظْمُ الْكَافِ هِيَ الْمَزْبَلَةُ، مَوْضِعُ إِقَاءِ الْقِمَامَةِ.



«وَالْخَالِصُ: إِذَا كَانَ لِلَّهِ، وَالصَّوَابُ: إِذَا كَانَ عَلَى السُّنَّةِ».

■ قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا؛ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»:

لَمَّا ذَكَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَعْمَالَ بِحَسَبِ النِّيَّاتِ، وَأَنَّ حِظَّ الْعَامِلِ مِنْ عَمَلِهِ نِيَّتُهُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ؛ ذَكَرَ مَثَلًا مِنْ أَمْثَالِ الْأَعْمَالِ الَّتِي صَوْرَتُهَا وَاحِدَةٌ، وَيَخْتَلِفُ صِلَاحُهَا وَفَسَادُهَا بِاخْتِلَافِ النِّيَّاتِ؛ وَكَأَنَّهُ يَقُولُ: سَائِرُ الْأَعْمَالِ عَلَى حَذْوِ هَذَا الْمَثَلِ. فَمَنْ هَاجَرَ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ حُبًّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَهَذَا هُوَ الْمَهَاجِرُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ حَقًّا، وَكَفَاهُ شَرَفًا وَفَخْرًا.

ولهذا اقتصر في جواب الشرط على إعادته بلفظه؛ لأنَّ حصولَ ما نواه بهجرته هو نهاية المطلوب في الدنيا والآخرة.

وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لَطَلَبِ دُنْيَا، أَوْ امْرَأَةٍ؛ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا

هَاجَرَ إِلَيْهِ.



وفي قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إلى ما هاجر إليه»: تحقير لما طلبه من أمر الدنيا، واستهانة به؛ حيث لم يذكره بلفظه.

وقد اشتهر أن قصة مهاجر أم قيس هي سبب قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا»، وذكر ذلك كثير من المتأخرين، ولم نر لذلك أصلاً بإسناد يصح، والله أعلم^(١).

وسائر الأعمال كالهجرة في هذا المعنى، فصلاحتها وفسادها بحسب النية، كالجهاد والحج وغيرهما.

ففي «الصحيحين»، عن أبي موسى الأشعري **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أن أعرابياً أتى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ فقال: يا رسول الله؛

(١) ويُعلم أن هذه القصة جاءت بإسناد صحيح -عند سعيد بن منصور-، لكن ليس فيها أن حديث: «إنما الأعمال» سيق من أجلها، أو أنها سبب له. انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٦/١)؛ وعلى ذلك فإن المصنف **رَحِمَهُ اللَّهُ** نما أنكر -هنا- كون القصة سبباً للحديث، ولم ينكر صحة أصل القصة.



الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ^(١)، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ؛ فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ الْعُلْيَا؛ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٢).

وَخَرَجَ مُسْلِمٌ^(٣)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى -يَوْمَ الْقِيَامَةِ- عَلَيْهِ: رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَأَتَى بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا؛ قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَتَى بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا؛ قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ؛ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ،

(١) يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ؛ أَي لِيَذْكُرَهُ النَّاسُ بِالشَّجَاعَةِ.

(٢) البخاري (٢٦٥٥)؛ ومسلم (١٩٠٤).

(٣) برقم (١٩٠٥).



وقرأت القرآن ليقال: قارئ، فقد قيل، ثم أمر به؛ فسحب على وجهه، حتى ألقي في النار. ورجل وسع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال كله؛ فأتي به فعرفه نعمه؛ فعرفها؛ قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن يُنفق فيها؛ إلا أنفقت فيها لك! قال: كذبت ولكنك فعلت ليقال: جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه؛ حتى ألقي في النار».

وقد ورد الوعيد على تعلم العلم لغير وجه الله؛ كما خرجه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه، من حديث أبي هريرة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله، لا يتعلمه إلا ليصيب عَرَضاً من الدنيا؛ لم يجد عرف الجنة يوم القيامة»^(١)؛ يعني: ربحها.

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٨)؛ وأبو داود (٣٦٦٤)؛ وابن ماجه (٢٥٢)؛ وصححه ابن حبان (١/ ٢٧٩)؛ والحاكم (١/ ٨٥)، وقال العراقي - في تخريج «الإحياء» (١/ ١٧٨): «إسناده صحيح»، وكذا قال الألباني في تعليقه على «المشكاة» (١/ ٧٨).



وخرَّج الترمذِيُّ، من حديثِ كعبِ بنِ مالكٍ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يَجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وَجوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ»^(١).

وقد وردَ الوعيدُ على العملِ لغيرِ اللهِ عموماً؛ كما خرَّج الإمامُ أحمدُ، من حديثِ أَبِي بنِ كعبٍ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ، وَالرَّفْعَةِ، وَالدِّينِ، وَالتَّمْكِينِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ عَمَلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا؛ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ»^(٢).

* واعلم أن العمل لغير الله أقسام:

فتارة يكون رياءً محضاً؛ بحيث لا يُرادُ به سوى مرآة المخلوقين، لغرض دُنْيويٍّ؛ كحال المنافقين في صلاتهم،

(١) أخرجه الترمذِيُّ (٢٦٥٤)؛ والحاكِمُ (١ / ٨٦)، وإسناده ضعيفٌ.

(٢) أخرجه أحمدُ (٥ / ١٣٤)؛ وصحَّحه ابنُ جَبَّانَ (٤٠٥)؛ والحاكِمُ (٤ /

٣١١)؛ والألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٢٨٢٥).



وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدرُ من مؤمنٍ في فرضِ
الصلاة والصيام، وقد يصدرُ في الصدقة الواجبة والحج،
وغيرهما من الأعمال الظاهرة، أو التي يتعدى نفعها؛ فإنَّ
الإخلاص فيها عزيز.

وهذا العمل لا يشكُّ مسلمٌ أنه حابطٌ، وأنَّ صاحبه
يستحقُّ المقت من الله والعقوبة.

وتارةً يكونُ العملُ لله، ويشاركه الرياء؛ فإن شاركه من
أصله؛ فالنصوصُ الصحيحةُ تدلُّ على بطلانه وحبوطه أيضًا.

وفي «صحيح مسلم»^(١)، عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، عن النبيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ
الشُّرْكِ، مَنْ عَمَلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي؛ تَرَكْتُهُ وَشْرِيكَهُ»**.

وخرَّج الإمامُ أحمدُ والترمذيُّ وابنُ ماجه، من حديثِ
أبي سعيدِ بنِ أبي فضالة - وكان من الصحابة -، قَالَ: قَالَ

(١) برقم (٢٩٨٥).



رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جُمِعَ اللَّهُ الْأُولَى وَالْآخِرَى
لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ اللَّهُ
جَلَّ جَلَالُهُ؛ فليطلبْ ثوابه من عند غيرِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى
الشُّرَكَاءِ عَنِ الشَّرِكِ» (١).

وأما إذا كان أصل العمل لله، ثم طرأت عليه نيّة الرياء:
فإن كان خاطراً ودفعه؛ فلا يضره بغير خلاف.

وإن استرسل معه؛ فهل يحبط عمله، أم لا يضره ويجازى
على أصل نيّته؟ في ذلك اختلاف بين العلماء من السلف؛
حكاه الإمام أحمد وابن جرير، ورَجَّحَا أَنَّ عَمَلَهُ لَا يَبْطُلُ
بذلك؛ وأنه يُجَازَى بِنِيَّتِهِ الْأُولَى.

وذكر ابن جرير أن هذا الاختلاف إنما هو في عمل يرتبط
آخره بأوّلِهِ: كالصلاة، والصيام، والحج، فأما ما لا ارتباط
فيه: كالقراءة، والذكر، وإنفاق المال، ونشر العلم؛ فإنه

(١) أخرجه أحمد (٣ / ٤٦٦)؛ والترمذي (٣١٥٤) - وقال: «حسن غريب» -،
وحسنه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في غير ما موضع. انظر: «صحيح الجامع» (٤٨٢).



ينقطعُ بنيَّةُ الرِّياءِ الطارئةِ عليه؛ ويحتاجُ إلى تجديدِ نيَّةٍ.
فأما إذا عملَ العملَ خالصًا، ثُمَّ ألقى اللهُ لهُ الثَّناءَ الحسنَ
في قلوبِ المؤمنينَ بذلك؛ ففرحَ بفضلِ اللهِ ورحمتهِ، واستبشَرَ
لذلك؛ لم يضرَّه. وفي هذا المعنى جاءَ حديثُ أبي ذرٍّ، عن النَّبيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَعْمَلُ الْعَمَلَ لِلَّهِ مِنَ الْخَيْرِ،
ويحمدهُ النَّاسُ عليه؛ فقال: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ»^(١).
ولنقتصرُ على هذا المقدارِ من الكلامِ على الإخلاصِ
والرِّياءِ؛ فَإِنَّ فِيهِ كَفَايَةً.

وبالجملة، فما أحسنَ قولَ سهلِ بنِ عَبْدِ اللهِ: «ليسَ على
النَّفْسِ شيءٌ أشقَّ من الإخلاصِ؛ لأنَّهُ ليسَ لها فيه نصيبٌ».
وقالَ يوسفُ بنُ الحسينِ الرَّازِيُّ: «أعزُّ شيءٍ في الدُّنيا:
الإخلاصُ! وكمُ أجتهدُ في إسقاطِ الرِّياءِ عَن قَلْبِي؛ وكأنَّهُ
ينبتُ فيه على لونٍ آخرٍ».

(١) خرَّجه مُسلمٌ برقم (٢٦٤٢).



وقال ابن عيينة: «كان من دعاء مطرف بن عبد الله: اللهم
إني أستغفرك مما تبت إليك منه ثم عدت فيه، وأستغفرك مما
جعلته لك على نفسي ثم لم أف لك به، وأستغفرك مما زعمت
أنني أردت به وجهك، فخالط قلبي منه ما قد علمت» (١).



(١) وقد ورد في هذا المعنى حديثٌ عن معقل بن يسار قال: انطلقت مع أبي بكر
الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «يا أبا بكر للشرك فيكم أخفى
من ديب النمل» فقال أبو بكر: وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟
قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والذي نفسي بيده، للشرك أخفى من ديب النمل،
ألا أدلك على شيء إذا قلته ذهب عنك قليله وكثيره؟»، قال: «قل: اللهم إني
أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم». أخرجه البخاري
في «الأدب المفرد» وصححه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (٢٦٦).